منهج القرآن الكريم
في تحصين المجتمع من التطرف الفكري
دراسة تفسيرية موضوعية

إعداد

د/ إنعام بنت محمد مصطفى بديوي

الأستاذ المشارك في القرآن وعلومه، بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون، بجامعة تبوك بالمملكة العربية السعودية

منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، دراسة تفسيرية موضوعية

إنعام بنت محمد مصطفى بديوي
قسم القرآن وعلومه، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية.
البريد الالكتروني: ebedawy@ut.edu.sa

الملخص:
لا ريب أن الأمن الفكري عصب الأمة، ومصدر قوتها، وحائط سدها المنيع ضد أي اختراق لأمنها واستقراها، ولا يمكن لأمة من الأمم أن تزدهر وهي مخترقة من داخلها فكريا. وقد أصبح العالم يعج بتيارات فكرية متطرفة إفراطا أو تفريطا؛ وإن التطرف الفكري فيما يتصل بالدين لا يقتصر على التشدد والإفراط في المسموح به شرعا فحسب، وإنما يعني أيضا التفريط والانفلات من ضوابط الشريعة وقواعدها، وكلا طرفي قصد الأمور ذميم؛ ولهذا أصبح من الضروري بيان منهج القرآن في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، حتى لا ينخدع بشعارات هذه التيارات المتطرفة أبناؤنا وبناتنا، وحتى نحميَ مجتمعنا من تلك الهجمات المغرضة. وقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة، ومطلبين، وخاتمة. المطلب الأول: في المراد بتحصين المجتمع من التطرف الفكري. والثاني: في جوانب منهج القرآن في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وتمثلت في عشر جوانب: وجوب التمسك بالقرآن الكريم والسنة النبوية، وترسيخ مبدأ وسطية الفكر، واعتماد أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى، وتربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره، وتحريم الخوض في الدين بغير علم، وحرمة الأنفس والأموال والأعراض، ووجوب لزوم الجماعة، ووجوب طاعة أولي الأمر، وتحريم نشر الشائعات، وترسيخ الأخلاق الحسنة. وتوصل البحث إلى عدة نتائج منها: أن تحصين المجتمع من التطرف الفكري يعني: حفظه ووقايته من مجاوزة حد الاعتدال والوسطية إفراطا أو تفريطا في كل ما يتصل بالجانب الفكري الديني. وأهمية تحصين المجتمع الإسلامي تحصينا فكريا قويا، على منهج القرآن الكريم والسنة النبوية، حتى لا يتعرض أبناؤه لتيارات التطرف الفكري إفراطا أو تفريطا.

الكلمات المفتاحية: منهج القرآن، تحصين المجتمع، التطرف الفكري، دراسة تفسيرية موضوعية.

The Quranic Methodology in Protecting Society from Intellectual Extremism: An Objective Interpretive Study

Inam bint Muhammad Mustafa Badiwi
Department of Quranic Studies, Islamic Studies Division, College of Sharia and Law, University of Tabuk, Kingdom of Saudi Arabia.
E-mail: ebedawy@ut.edu.sa

Abstract:
There is no doubt that intellectual security is the backbone of a nation, the source of its strength, and its impenetrable barrier against any threat to its stability and security. No nation can thrive if it is internally compromised intellectually. The modern world is overwhelmed with extremist ideological movements—whether in excess or negligence. Intellectual extremism in religion is not limited to excessive rigidity and strictness in matters permitted by Islamic law; it also includes negligence and a lack of adherence to the principles and regulations of Sharia. Both extremes are blameworthy. Therefore, it has become essential to clarify the Quranic methodology in safeguarding society against intellectual extremism so that our sons and daughters are not deceived by the slogans of these extremist movements, and so that we can protect our communities from such malicious ideological attacks. The study is structured into an introduction, two main sections, and a conclusion. The first section discusses the concept of protecting society from intellectual extremism. The second section explores various aspects of the Quranic methodology in combating intellectual extremism, categorized into ten key principles: -The obligation to adhere to Al Quran and Al Sunnah.- Establishing the principle of intellectual moderation.-Recognizing scholars as the authoritative source for religious rulings. -Cultivating and refining the intellect while reinforcing its role. Prohibiting discussions on religious matters without knowledge. - Upholding the sanctity of life, property, and honor.-Emphasizing the necessity of unity and community cohesion. -The obligation to obey those in authority.-The prohibition of spreading rumors.-Reinforcing good morals and ethical values.

Keywords: Quranic methodology, Protecting society, Intellectual extremism, Objective interpretive study.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فإن الأمن الفكري هو عصب الأمة، ومصدر قوتها من الداخل، وحائط سدها المنيع ضد أي اختراق يعكر صفو أمنها واستقراها، ويشق صفها، ويعبث بمقدراتها، ولا يمكن لأمة من الأمم أن تقوم وأن تزدهر وهي مخترقة من داخلها فكريا.

ولا يخفى على بصير ما يعج به العالم – الذي أصبح كالقرية الصغيرة – من تيارات فكرية متطرفة إفراطا أو تفريطا؛ ولا يقتصر التطرف الفكري فيما يتصل بالدين على التشدد والإفراط في المسموح به شرعا فحسب، وإنما يشمل أيضا التفريط والانفلات من ضوابط الشريعة وقواعدها، وكلا طرفي قصد الأمور ذميم؛ فمن التطرف الفكري إفراطا: ما يقوم به بعض من ينتسبون إلى الدين؛ من القتل والتخريب والإرهاب. ومن التطرف الفكري تفريطا: ما يقوم به بعض من ينتسبون إلى الدين؛ من التحلل من قيوده، وتضييع ثوابته، وتهميش أصوله، وتمييع أحكامه، ليستبدلوها بالنفعية المادية، والإلحاد والإباحية.

الأمر الذي يحتم علينا أن نجدد أسوار الحماية، وحوائط السد، حتى لا ينخدع بشعارات هذه التيارات المتطرفة أبناؤنا وبناتنا، ممن أغرتهم ثقافة الحياة المعاصرة؛ ولهذا فقد أصبح من الضرورات الملحة: البحث في القرآن الكريم والسنة النبوية لبيان منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، لنقويَ بذلك رصيدنا من المنهج الوسطي لهذا الدين الحنيف، ونحميَ مجتمعنا من تلك الهجمات المغرضة.

ومن هنا يأتي هذا البحث: (منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، دراسة تفسيرية موضوعية)، ليبين جوانب هذا المنهج العظيم، في ضوء القرآن الكريم، ليكون نبراس هدايةٍ ومشعل نورٍ لأبناء أمتنا، والله تعالى الهادي وعليه قصد السبيل.

أسباب اختيار الموضوع: وتتمثل في الآتي:

١- وجود تطرف فكري لدى بعض المسلمين، إفراطا أو تفريطا، والواقع شاهد على ذلك.

٢- أن واجب العلم والدين يحتمان على المتخصصين في القرآن وعلومه أن يبينوا جوانب منهجه العظيم في تحصين المجتمع من هذا الانحرافات.

أهداف البحث: وتتمثل في الآتي:

١- بيان جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري.

٢- المساهمة في التصدي للتيارات الفكرية المتطرفة بتوعية أبناء الأمة بمنهج القرآن في تحصين المجتمع ضدها.

٣- المساهمة في تذكير المسلمين وتبصيرهم بمنهج القرآن الكريم في إصلاح المجتمع وتحصينه من التطرف الفكري.

الدراسات السابقة:

لم أعثر -بعد بحث دقيق- على أي دراسة علمية تناولت منهج القرآن في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، دراسة تفسيرية موضوعية.

وهذه بعض الدراسات التي عثرت عليها وهي بعيدة عن محتوى ومنهج البحث الحالي:

١- التطرف الديني المعاصر، تعريفه وأسبابه ومظاهره ومناهج علاجه، للدكتورة/ عالية بنت أحمد الغامدي، بحث منشور بمجلة كلية الدراسات

الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، بجامعة الأزهر، بمصر، العدد (٣٩)، مارس، ٢٠٢٣م.

- وتناول البحث: تعريف التطرف الديني المعاصر، وأسبابه، ومظاهره، ومناهج علاجه، وذكر منها: المنهج الشرعي، والقانوني والأمني، والتربوي.
- ولم يتعرض البحث لمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو بهذا بعيد عن منهج ومحتوى البحث الحالي.

٢- التطرف الفكري أسبابه ومظاهره وسبل مواجهته دراسة من منظور الكتاب والسنة، للأستاذ الدكتور/ نادي محمود حسن، بحث منشور بالمؤتمر العام السابع والعشرين، بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، بوزارة الأوقاف المصرية، عام ٢٠١٧م.

- وتناول البحث: تعريفا موجزا بالتطرف الفكري، وأسباب ظاهرة التطرف الفكري، ومظاهره، ثم تناول سبل مواجهته من منظور الكتاب والسنة، باختصار شديد (في صفحتين فقط).
- ولم يتعرض البحث لمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو بهذا بعيد عن منهج ومحتوى البحث الحالي.

٣- التربية الوقائية للمؤسسات التربوية في مواجهة التطرف الفكري، للدكتور/ محمد النصر حسن، بحث منشور بمجلة دراسات في التعليم الجامعي، بكلية التربية، بجامعة عين شمس، العدد (٣١) ٢٠١٥م.

- وهو بحث تربوي تناول مفهوم التطرف الفكري، وأسبابه، ومظاهره، ومخاطره، ومتطلبات التربية الوقائية في مواجهته، ولم يتعرض لمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري.
- ولم يتعرض البحث لمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو بهذا بعيد عن منهج ومحتوى البحث الحالي.

٤- الإرهاب والعنف والتطرف في الكتاب والسنة، للدكتورة/ رقية بنت محمد المحارب، بحث منشور بمؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية، عام ٢٠٠٤م.

- وتناول البحث: تعريف الإرهاب والعنف والتطرف، وأنواع الإرهاب، وواجب الأمة في مواجهة الإرهاب، وعلاج الكتاب والسنة للإرهاب بإيجاز شديد (في خمس صفحات فقط).
- ولم يتعرض البحث لمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو بهذا بعيد عن منهج ومحتوى البحث الحالي.

منهج البحث:

سرت في هذا البحث على منهجين هما: الموضوعي، والتحليلي، حيث جمعت من النصوص القرآنية ما يدل على كل جانب من جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وعلقت عليها بما يفي بالغرض الذي سيقت لأجله، ويحقق الهدف من البحث.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يقسم إلى مقدمة، ومطلبين، وخاتمة.

المقدمة: في بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

المطلب الأول: المراد بتحصين المجتمع من التطرف الفكري.

المطلب الثاني: جوانب منهج القرآن في تحصين المجتمع من التطرف الفكري.

وفيه عشر جوانب:

الجانب الأول: وجوب التمسك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية.

الجانب الثاني: ترسيخ مبدأ وسطية الفكر.

الجانب الثالث: اعتماد أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى.

الجانب الرابع: تربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره.

الجانب الخامس: تحريم الخوض في الدين بغير علم.

الجانب السادس: حرمة الأنفس والأموال والأعراض.

الجانب السابع: وجوب لزوم الجماعة.

الجانب الثامن: وجوب طاعة أولي الأمر.

الجانب التاسع: تحريم نشر الشائعات.

الجانب العاشر: ترسيخ الأخلاق الحسنة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المطلب الأول

التعريف بمصطلحات عنوان البحث

تضمن عنوان البحث هذه المصطلحات:

(منهج القرآن الكريم – تحصين المجتمع – التطرف الفكري – دراسة تفسيرية موضوعية).

ولا ريب أن مصطلحي: (منهج القرآن الكريم – دراسة تفسيرية موضوعية) قد قتلا بحثا، بما يغني عن إعادة الكلام فيهما في هذا البحث القصير، حتى لا نثقله ونكثر عدد صفحاته، ولهذا يقتصر الكلام ههنا على مصطلحي (تحصين المجتمع – التطرف الفكري).

أولا: المراد بـ (التحصين):

قال ابن فارس: "(حَصُنَ) الْحَاءُ وَالصَّادُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ مُنْقَاسٌ، وَهُوَ الْحِفْظُ وَالْحِيَاطَةُ وَالْحِرْزُ. والْحِصْنُ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ حُصُونٌ. وَالْحَاصِنُ وَالْحَصَانُ: الْمَرْأَةُ الْمُتَعَفِّفَةُ الْحَاصِنَةُ فَرْجَهَا. وكُلُّ امْرَأَةٍ عَفِيفَةٍ فَهِيَ مُحْصَنَةٌ وَمُحْصِنَةٌ، ويُقَالُ لِكُلِّ مَمْنُوعٍ مُحْصَنٍ"(١).

وقال ابن منظور: "حَصُنَ المكانُ يَحْصُنُ حَصانةً، فَهُوَ حَصِين: مَنُع، وأَحْصَنَه صاحبُه وحَصَّنه. والحِصْنُ: كلُّ مَوْضِعٍ حَصِين لَا يُوصَل إِلى مَا فِي جَوْفِه، وَالْجَمْعُ: حُصونٌ. وحِصْنٌ حَصِينٌ: مِنَ الحَصانة. وحَصَّنْتُ الْقَرْيَةَ إِذا بنيتَ حولَها، وتَحَصَّنَ العَدُوُّ. والحَصِينة مِنَ الدُّرُوعِ الأَمينة المُتدانية الحِلَق الَّتِي لَا يَحِيكُ فِيهَا السِّلاح"(٢).

وقال أبو عبيد: "قال ابن عرفه: الإِحْصَانُ في كلام العرب: المَنْعُ، فالمرأة تكون مُحْصَنَةٌ بالإسلام، لأن الإسلام منعها إلا مما أباحه الله.

(١) مقاييس اللغة: ٢/ ٦٩، مادة (حصن).

(٢) لسان العرب: ١٣/ ١١٩، مادة (حصن).

وَمُحْصِنَةٌ بالعفاف والحرية ومُحْصَنَةٌ بالتزويج، ويقال: أَحْصَنَ الرجلُ فهو مُحْصَنٌ إذا تزوج ودخل بها، وأَحْصَنَتِ المرأة فهي مُحْصَنَةٌ"(١).

ومن هذا يتبين أن التحصين يعني في اللغة: المنع والحفظ، وأنه يكون ماديا، ومنه: تحصين القرية، أي بناء حصن حولها لا يوصل إلى ما في جوفها، ويكون معنويا، ومنه: التحصين بالعفاف وبالحرية وبالتزويج.

ثانيا: المراد بـ (التَّطَرُّف الفكري):

التطرف الفكري مركب وصفي، لابد من تعريف طرفيه: (التَّطَرُّف، الفكري).

- أما (التَّطَرُّف):

فهو مأخوذ من الفعل (طَرَفَ)؛ قال ابن فارس: "(طَرَفَ) الطَّاءُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلَانِ: الْأَوَّلُ: يَدُلُّ عَلَى حَدِ الشَّيْءِ وَحَرْفِهِ، وَالثَّانِي: يَدُلُّ عَلَى حَرَكَةٍ فِي بَعْضِ الْأَعْضَاءِ. فَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ: طَرَفُ الشَّيْءِ وَالثَّوْبِ وَالْحَائِطِ، ويُقَالُ نَاقَةٌ طَرِفَةٌ: تَرْعَى أَطْرَافَ الْمَرْعَى وَلَا تَخْتَلِطُ بِالنُّوقِ. وَأَمَّا الْأَصْلُ الْآخَرُ: فَالطَّرْفُ، وَهُوَ تَحْرِيكُ الْجُفُونِ فِي النَّظَرِ، ولهذا يُسَمُّونَ الْعَيْنَ: الطَّرْفَ، مَجَازًا"(٢).

وقال ابن منظور: "الطَرَفُ، بِالتَّحْرِيكِ: النَّاحِيَةُ مِنَ النواحي والطائفة من الشيء، وَالْجَمْعُ أَطْرَاف. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ﴾ [هود: ١١٤]؛ يَعْنِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، فأَحدُ طَرَفَي النَّهَارِ صَلَاةُ الصُّبْحِ والطَّرَفُ الْآخَرُ فِيهِ صَلَاتَا العَشِيِّ، وَهُمَا الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ،

(١) الغريبين في القرآن والحديث: ٢/ ٤٥٦، مادة (حصن).

(٢) مقاييس اللغة: ٣/ ٤٤٧، مادة (طرف).

وَقَوْلُهُ تعالى: ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ يَعْنِي صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. وقال ابْنُ سِيدَهْ: طَرَفُ كل شي مُنتهاه، وتَطَرَّفَ الشيءُ: صَارَ طَرَفاً[١].

ومن هذا يظهر أن الطَّرَف يطلق في أصل اللغة على أحد طرفي الشيء مطلقا، غير موصوف بوصف معين، ومنه: أحد طرفي النهار: الصبح والعشاء، وأحد طرفي الثوب: أسفله وأعلاه، وأحد طرفي الحائط: أوله وآخره.

وبناء على ما سبق فإن التَّطَرُّفُ هو الركون إلى أحد الطرفين مطلقا؛ ولهذا جاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: "تطرَّفَ يَتطرّف، تطرُّفًا، فهو مُتطرِّف، وتطرَّف في إصدار أحكامه: جاوز حدّ الاعتدال ولم يتوسّط، يقال: حزب سياسيّ متطرّف، ويقال: تسعى الدّولة جاهدةً في محاربة التطرّف[٢].

- وأما (الفكري):

فإن لفظ (الفكري) منسوب إلى الفِكر، ولفظ الفِكر مأخوذ من الفعل (فَكَرَ)؛ قال ابن فارس: "(فَكَرَ) الْفَاءُ وَالْكَافُ وَالرَّاءُ: تَرَدُّدُ الْقَلْبِ فِي الشَّيْءِ، يُقَالُ تَفَكَّرَ: إِذَا رَدَّدَ قَلْبَهُ مُعْتَبِرًا، وَرَجُلٌ فِكِّيرٌ: كَثِيرُ الْفِكْرِ[٣]. والفِكْرُ: النَّظَرِ فِي الشَّيْءِ، والتَفَكُّرُ: التأمل[٤].

وبناء عليه فإن (الفكري) يعني في اللغة: كل ما يتصل بالفكر من البحث والنظر والتأمل، وغيرها.

(١) لسان العرب: ٩/ ٢١٦، ٢١٧، مادة (طرف).
(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار: ٢/ ١٣٩٦، مادة (طرف).
(٣) مقاييس اللغة: ٤/ ٤٤٦، مادة (فكر).
(٤) لسان العرب: ٥/ ٦٥، مادة (فكر).

ثالثا: المراد بـ (تحصين المجتمع من التطرف الفكري):

يستفاد مما سبق من تحليلات لغوية:

١- أن (تحصين المجتمع) يعني في اللغة: حفظه ومنع كل ما يضره، بجعله في حصن منيع لا يصل إليه ما يؤثر عليه سلبا.

٢- أن (التَّطَرُّف الفكري) يعني بحسب اللغة: الركون بالفكر إلى أحد طرفي أي قضية فكرية، وهو بحسب اللغة ركون مطلق، قد يكون بالإفراط – أي بالزيادة والتعدي على ما هو مسموح به – وقد يكون بالتفريط – أي بالتقصير والنقصان فيما هو مأمور به، وهو إجمالا: عدم الأخذ بالوسطية والاعتدال في كل ما يتصل بالجانب الفكري الذي يُكوِّن اتجاه المرء ومذهبه.

وبناء على ذلك وتأسيسا على أن مجال البحث الحالي هو الجانب الفكري الديني؛ يمكن القول بأن (تحصين المجتمع من التطرف الفكري) يعني: (حفظ المجتمع ووقايته من مجاوزة حد الاعتدال والوسطية إفراطا أو تفريطا في كل ما يتصل بالجانب الفكري الديني).

فالتطرف الفكري فيما يتصل بالدين لا يعني التشدد والإفراط فيما هو مسموح به شرعا فحسب، وإنما يعني أيضا التفريط والانفلات من ضوابط الشريعة وقواعدها، فكلا طرفي قصد الأمور ذميم.

فمن التطرف الفكري إفراطا: ما يقوم به بعض من ينتسبون إلى الدين؛ من القتل والتخريب والإرهاب. ومن التطرف الفكري تفريطا: ما يقوم به بعض من ينتسبون إلى الدين؛ من التحلل من قيوده، وتضييع ثوابته، وتهميش أصوله، وتمييع أحكامه، ليستبدلوها بالنفعية المادية، والإلحاد والإباحية. والله أعلم.

المطلب الثاني

جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري

تمهيد:

غني عن البيان أنه لا يمكن حصر جوانب منهج القرآن الكريم حصرا تاما في أي جانب من الجوانب، وإنما هي اجتهادات بحسب ما ييسره الله تعالى من الفهم والاستنباط في حدود الطاقة البشرية؛ وذلك لسببين:

السبب الأول: -وهو الأساس- أن حصرها خارج عن قدرة البشر؛ لأن القرآن الكريم لا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي علومه وأسراره وهداياته؛ وهو كلام الله تعالى، وكلامه تعالى صفته، ولا يمكن للخلق جميعا أن يحيطوا بصفة من صفات الله عز وجل.

والسبب الثاني: أن شأن هذا البحث أن يكون بحثا صغيرا على حسب ما تشترطه أوعية النشر من الصفحات، ومن ثم فهو معني بذكر ما يتيسر من الأصول العامة لجوانب هذا المنهج العظيم.

ويمكن إجمال جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري في عشر جوانب:

الجانب الأول: وجوب التمسك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية.

الجانب الثاني: ترسيخ مبدأ وسطية الفكر.

الجانب الثالث: اعتماد أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى.

الجانب الرابع: تربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره.

الجانب الخامس: تحريم الخوض في الدين بغير علم.

الجانب السادس: حرمة الأنفس والأموال والأعراض.

الجانب السابع: وجوب لزوم الجماعة.

الجانب الثامن: وجوب طاعة أولي الأمر.

الجانب التاسع: تحريم نشر الشائعات.

الجانب العاشر: ترسيخ الأخلاق الحسنة.

وفيما يأتي بيان لهذه الجوانب في ضوء القرآن الكريم.

الجانب الأول
وجوب التمسك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية

وهذا أول جانب من جوانب تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو أعلاها على الإطلاق، وجميع الجوانب الأخرى تنبع منه وتعود إليه.

ولقد تضمن القرآن الكريم والسنة النبوية – مصدرا التشريع الإسلامي – كل ما يصلح الإنسان دينا ودنيا، ويحقق له السعادة في الدنيا والآخرة، وجعلهما الله تعالى صالحين لكل زمان ومكان؛ ولهذا أوجب سبحانه علينا التمسك بهما، لننال ذلك الخير، وتلكم السعادة، ولنتحصن بهما من تيارات التطرف الفكري إفراطا أو تفريطا.

أولا: أوجب الله تعالى التمسك بالقرآن الكريم والعمل بما فيه:

وقد دل على ذلك آيات كثيرة؛ منها:

– **قوله تعالى:** ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الحبل: السبب الذي يتوصل به إلى البُغْية[١]. وحبل الله هو: كتاب الله تعالى؛ قاله ابن مسعود، وقتادة، والسدي[٢]. قال القشيري: "والاعتصام بحبله سبحانه: هو التمسك والتحقق والتعلّق بالكتاب والسّنّة"[٣].

وقيل هو: دين الله تعالى، وهو الإسلام. وقيل: عهد الله تعالى. وقيل: الإخلاص لله تعالى والتوحيد. وقيل: هو الجماعة[٤].

---

(١) معالم التنزيل للبغوي: ١/ ٤٨٠.

(٢) جامع البيان للطبري: ٧/ ٧١، ٧٢، وتفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: ٣/ ٧٢٤، والنكت والعيون للماوردي: ١/ ٤١٣، ٤١٤، وزاد المسير: ١/ ٣١١.

(٣) لطائف الإشارات للقشيري: ١/ ٢٦٧.

(٤) جامع البيان للطبري: ٧/ ٧٣، والنكت والعيون: ١/ ٤١٣، ٤١٤، وزاد المسير: ١/ ٣١١.

قال الرازي: "وهذه الأقوال كلها متقاربة، والتحقيق ما ذكرنا أنه لما كان النازل في البئر يعتصم بحبل تحرزا من السقوط فيها، وكان كتاب الله، وعهده، ودينه، وطاعته، وموافقة جماعة المؤمنين؛ حرزا لصاحبه من السقوط في قعر جهنم جعل ذلك حبلا لله، وأمروا بالاعتصام به"(١).

قلت: هذه الأقوال كلها تعود إلى التمسك بالقرآن الكريم.

- **وقوله تعالى:** ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٥].

وهو أمر صريح باتباع القرآن الكريم، والعمل بما فيه. قال ابن كثير: "أمر الله سبحانه وتعالى عباده باتباع القرآن الكريم، ورغبهم فيه، وأمرهم بتدبره، والعمل به، والدعوة إليه، ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة؛ لأنه حبله المتين"(٢).

وقال السعدي: "أي: فاتبعوه فيما يأمر به وينهى عنه، وابنوا أصول دينكم وفروعه عليه"(٣).

- **وقوله تعالى:** ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٢-٣].

قال القرطبي: "وقوله تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ يعني: اتبعوا الكتاب والسنة؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ [الحشر: ٧]. والظاهر: أنه أمر لجميع الناس، أي:

(١) التفسير الكبير للرازي: ٢/ ١٧٣، وينظر: المحرر الوجيز لابن عطية: ١/ ٤٨٤.

(٢) تفسير ابن كثير: ٣/ ٣٣٢. وينظر: معالم التنزيل: ١/ ٤٨٤. والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧/ ١٤٣

(٣) تيسير الكريم الرحمن للسعدي: ص: ٢٨١.

اتبعوا القرآن الكريم، فأحِلوا حلاله، وحرِّموا حرامه، وامتثلوا أمره، واجتنبوا نهيه. وقد دلت هذه الآية الكريمة على ترك اتباع الآراء مع وجود النص"[1].

وقد أخرج مسلم عن زيد بن أرقم ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (أَلا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَبْلُ اللهِ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ)[2].

ثانيا: أوجب الله تعالى التمسك بالسنة النبوية والعمل بما فيها:

وقد دل على ذلك آيات كثيرة، منها:

- **قوله تعالى:** ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران:٣٢].

وفيه أمر صريح باتباع الرسول ﷺ، وذلك يكون بالتمسك بسنته المطهرة.

قال ابن كثير: "هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله عز وجل، فإذا لم يكن على السنة النبوية فإنه كاذب في دعواه، ولن يكون صادقا في حبه لله تعالى حتى يتبع السنة النبوية في جميع أقواله وأحواله وأفعاله"[3].

وقال ابن رجب: " فمن أحب الله تعالى ورسوله ﷺ محبة صادقة من قلبه أوجب له ذلك أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض، فإن عمل

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧/ ١٦١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي رضي الله عنه: ٤/ ١٨٧٤، ح(٢٤٠٨).

(٣) تفسير القرآن العظيم: ٢/ ٢٦، بتصرف.

بجوارحه شيئا يخالف ذلك، دل ذلك على نقص محبته لله تعالى ورسوله، وعليه أن يتوب من ذلك ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة"(١).

- **وقوله تعالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء: ٥٩].

وهو أمر صريح بطاعة الرسول ﷺ، وهو متوجه بعد وفاته ﷺ إلى اتباع سنته المطهرة في كل أمر ونهي. قال عطاء وغيره: "طاعة الرسول: اتباع سنته"(٢)، أي: اتباع سنته بعد وفاته ﷺ(٣).

قال الرازي: "اعلم أن هذه الآية الكريمة مشتملة على أكثر علم أصول الفقه، وذلك لأن أصول الشريعة أربع: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وهذه الآية الكريمة مشتملة على تقرير هذه الأصول الأربعة بهذا الترتيب. أما الكتاب والسنة فقد وقعت الإشارة إليهما بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ [النساء: ٥٩]. فإن قيل: أليس أن طاعة الرسول ﷺ هي طاعة الله تعالى، فما معنى هذا العطف؟ قلنا: الفائدة في ذلك بيان الدلالتين، فالقرآن يدل على أمر الله تعالى، ثم نعلم منه أمر الرسول ﷺ لا محالة، والسنة تدل على أمر الرسول ﷺ، ثم نعلم منه أمر الله تعالى لا محالة، فثبت بذلك أن قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ يدل على وجوب متابعة الكتاب والسنة. ... الخ"(٤).

---

(١) تفسير ابن رجب الحنبلي: ١/ ٢٠١.

(٢) جامع البيان: ٨/ ٤٩٦، والنكت والعيون: ١/ ٤٩٩.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية: ٢/ ٧١.

(٤) التفسير الكبير: ١٠/ ١١٢، بتصرف يسير.

ثالثا: حذر الله تعالى تحذيرا شديدا من مخالفة القرآن الكريم أو السنة النبوية:

وقد دل على ذلك آيات كثيرة، منها:

- **قوله تعالى:** ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾ [المائدة: ٩٢].

حيث أمر الله تعالى بطاعته عز وجل وطاعة رسوله ﷺ وحذر من مخالفتهما.

والمعنى: واحذروا مخالفة الله ورسوله، فإن أعرضتم عن الامتثال فقد فعل الرسول ما هو الواجب عليه من البلاغ الذي فيه رشادكم وصلاحكم، ولن تضروا بالمخالفة إلا أنفسكم، وفي هذا من الزجر ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه(١).

- **وقوله تعالى:** ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٤، ٦٥].

قال الشوكاني: "تضمنت هذه الآية الكريمة وعيدا شديدا على مخالفة رسول الله ﷺ، تقشعر له الجلود، وترجف منه الأفئدة: فأولا: أقسم الله سبحانه بنفسه، مؤكدا هذا القسم بحرف النفي (لا) بأنهم لا يؤمنون، فنفى عنهم الإيمان الذي هو رأس مال الصالحين من عباده، حتى تتحقق فيهم غاية هي: تحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لم يكتف الله سبحانه بذلك حتى قال: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ ﴾، فضم إلى التحكيم أمرا آخر، هو عدم وجود أيِّ حرج في صدورهم من هذا التحكيم،

(١) فتح القدير للشوكاني: ٢/ ٨٥.

أي فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيا حتى يكون ذلك من صميم القلب عن رضا وتسليم، واطمئنان قلب، وطيب نفس، ثم لم يكتف الله سبحانه بهذا كله، بل ضَمَّ إليه قوله: ﴿وَيُسَلِّمُواْ﴾ أي: ويذعنوا وينقادوا ظاهرا وباطنا، ثم لم يكتف سبحانه بذلك، بل ضَمَّ إلى ذلك المصدر المؤكد فقال تعالى: ﴿تَسۡلِيمًا﴾؛ فلا يثبت الإيمان للعبد حتى يقع منه هذا التحكيم، ولا يجد الحرج في صدره بما قُضِيَ عليه، ويسلم لحكم الله تعالى وشرعه، تسليما لا يخالطه أي رد، ولا تشوبه أي شائبة"[١]. والله أعلم.

❁❁❁❁

(١) فتح القدير للشوكاني: ١/ ٥٥٩. بتصرف.

الجانب الثاني

ترسيخ مبدأ وسطية الفكر

إن الوسطية ركيزة الأمن الفكري الأولى، وصمام أمان الأمة من الانحراف والتطرف، ولا أدل على أهمية الوسطية ومكانتها في هذا ديننا الحنيف من أن الله تعالى وصف الأمة الإسلامية في مقام المدح والمنة بالوسطية، حيث قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقد فسر النَّبي صلى الله عليه وسلم تلك الوسطية بقوله: (وَالوَسَطُ: العَدْلُ)(١).

وأخرج البخاري عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ – أُرَاهُ – فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ)(٢).

قال ابن حجر: "المراد بأوسط هنا: أعدل وأفضل، وهو كقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]"(٣).

ومن أهم جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري: ترسيخه لمبدأ وسطية الفكر؛ أي: التوازن والاستقامة في كل أمور الدين أو الدنيا، دون إفراط أو تفريط.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التَّفسير: تفسير سورة البقرة، باب قوله تعالى: (وكذلك جعلناكم أمة وسطا): ٦/ ٢١، ح(٤٤٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب: درجات المجاهدين في سبيل الله: ٤/ ١٦، ح(٢٧٩٠).

(٣) فتح الباري: ٦/ ١٣.

وإن وسطية الفكر التي رسخها القرآن الكريم هي وسطية شاملة وتامة، شاملة لكل أمور الدين والدنيا، وتامة ليس بها نقص أو عوار، لأنها لب هذا الدين الذي أكمله الله تعالى وأتمه، ورضيه لنا إلى قيام الساعة دينا.

إنها وسطية في العقيدة، والعبادة، والمعاملة، والأخلاق، والتي من شأنها أن تحفظ على المجتمع دينه ودنياه، وتحصنه من التطرف إفراطا أو تفريطا، ومن الانحراف يمينا أو يسارا.

- وغني عن البيان أن الوسطية في الإسلام لا تعني دائما البينية التي هي وسط بين أمرين، إذ ليس بين الخير والشر وسط، وليس بين الصدق والكذب وسط، وهكذا...، وإنما هي ما اختاره الله تعالى لهذه الأمة من التمام والكمال في العقيدة والعبادة والمعاملة والأخلاق.

ويمكن إجمال جوانب تلك الوسطية كما بينها القرآن الكريم فيما يأتي:

أولا: وسطية العقيدة: ومن معالم ذلك:

١- وضوحها ويسرها: فلا تعقيد فيها ولا لَبْسَ ولا غموض، ولا تكليف فيها بما لا يطاق.

ومن الأدلة القرآنية على ذلك:

قوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنْهَٰرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَٰسِىَ وَجَعَلَ بَيْنَ ٱلْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [النمل: ٦٠ - ٦٤].

وقولــه تعــالى: ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُوٓاْ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴿٦﴾ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ ﴾ [ق: ٦، ٧].

وقولــه تعــالى: ﴿ وَجَعَلُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا أَشَهِدُواْ خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ [الزخرف: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُواْ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦].

وقولــه تعــالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَٰنِ مِن طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّىٰهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِۦ ۖ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [السجدة: ٧ – ٩].

فالقرآن الكريم لا يدعو الناس إلى عقيدة معقدة، أو فلسفات وهمية، أو خرافات باطلة، تمجها العقول، وتسأم منها النفوس، ولا تطيقها الأبدان، وإنما يدعوهم إلى عقيدة واضحة ميسورة لا لبس فيها ولا غموض، ويحيلهم إلى التأكد منها بالنظر في دلائل قدرة الله تعالى وعجائب آياته في هذا الكون الفسيح، في الآفاق وفي الأنفس، ليتحققوا بعقولهم من أنه إله واحد لا شريك له في ملكه، وأنه وحده الذي يستحق العبادة. والقرآن الكريم مليء بالآيات الكريمة التي تدل على وضوح العقيدة الإسلامية ويسرها.

٢- توازنها واعتدالها:

- فهي متوازنة ومعتدلة في جانب الإيمان بالله عز وجل؛ فليس فيها تفريط الكفار والمشركين واليهود، ولا إفراط النصارى.

قــال تعــالى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿ قُل لَّوۡ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٞ كَمَا يَقُولُونَ إِذٗا لَّٱبۡتَغَوۡاْ إِلَىٰ ذِي ٱلۡعَرۡشِ سَبِيلٗا ﴿٤٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴿١٠١﴾ ﴾ [الأنعام: ١٠١].

وقال تعالى: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٖ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنۡ إِلَٰهٍۚ إِذٗا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ [المؤمنون: ٩١].

- وهي متوازنة ومعتدلة في جانب الإيمان بالأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة السلام:

قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [التوبة: ٣٠].

- وهي متوازنة ومعتدلة مع المخالفين:

قال تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقال تعالى: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ثانيا: وسطية العبادة: ومن معالم ذلك:

١- اشتمالها على التيسير والتخفيف ورفع الحرج وعدم التكليف بما لا يطاق:

- ففي التيسير والتخفيف قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

- وفي رفع الحرج قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

- وفي عدم التكليف بما لا يطاق قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

٢- اشتمالها على كثير من الرخص الشرعية: ومن ذلك:

- رخصة المكره أن ينطق بكلمة الكفر؛ قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [النحل: ١٠٦].

- رخصة المضطر أن يأكل مما حرمه الله؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [البقرة: ١٧٣].

- ورخصة المريض والمسافر أن يفطر في رمضان، قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

ثالثا: وسطية المعاملات: ومن معالم ذلك:

- الأمر ببر الوالدين وإن كانا كافرين، قال تعالى: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

- الحث على معاملة غير المسلمين معاملة حسنة ما داموا مسالمين، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [الممتحنة: ٨].
- الحكم بالعدل ولو كان الحق لغير المسلم؛ قال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة: ٢].
- الأمر بعد الاعتداء في أشد الأوقات وأحلك الظروف، وهي حالة الحرب؛ قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٠].
- الأمر بإجارة الكافر وتأمينه إن استجار بالمؤمن؛ قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [التوبة: ٦].
- إباحة طعام أهل الكتاب والزواج من نسائهم(١)؛ قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [المائدة: ٥].

(١) وهذا في أهل الكتاب غير المحاربين، على ما هو مفصل في كتب الفقه.

- التحذير من الكيل بمكيالين في معاملة الناس ماديا أو معنويا؛ قال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ ﴾ [المطففين: ١ – ٣]، فالآيات الكريمة في واردة في المعاملات المادية في الكيل والميزان، لكن يندرج تحتها كل ما فيه تطفيف من المعاملات المعنوية أيضا.

رابعا: وسطية الأخلاق: ومن معالم ذلك:

١- واقعيتها وموافقتها للعقل السليم وللفطرة القويمة:

فالأخلاق في الإسلام واقعية متحققة في أرض الواقع، وليست خيالية، ولا عبارات جوفاء، أو شعارات كاذبة، كما أنها لا تنافي الفطرة القويمة أو تتعارض مع العقل السليم، وإنما يدعو إليها العقل السليم، وتتطلبها الفِطَر القويمة.

٢- ثباتها ورسوخها:

أي: عدم دورانها مع المصلحة؛ لأن الغاية في الإسلام لا تبرر الوسيلة، فإذا كانت الغاية ممنوعة كانت الوسيلة إليها ممنوعة، وإن كانت الغاية مشروعة فلابد لها من وسيلة مشروعة توصل إليها. ولهذا فإن الأمانة مثلا خلق ثابت، لا يتغير بتغير الطرف الآخر، ولا بتغير الغاية منها، فلا يجوز مثلا تركها لتحقيق ربح ما مهما كان.

٣- عمومها وشمولها لكل المكلفين:

فيجب على المجتمع المسلم أن يتخلق بأخلاق الإسلام، وليست هناك استثناءات من عموم الأخلاق وشمولها للكل؛ فلا يعفى منها أحد مهما كان.

٤- واقعيتها

** ولهذا كله: جاء الحث على الأخلاق في القرآن الكريم عاما، وشاملا، وثابتا وراسخا.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة: ٨].

وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وقال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة: ٢].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [الحجرات: ١١، ١٢].

وغير ذلك من التوجيهات القرآنية التي تجل عن الحصر، وتدل دلالة واضحة على ترسيخ القرآن الكريم للوسطية، وفي هذا أعظم تحصين للمجتمع من التطرف الفكري إفراطا أو تفريطا، في العقيدة، أو العبادة، أو المعاملة، أو الأخلاق. والله أعلم.

❁❁❁❁

الجانب الثالث

اعتماد أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى

لا يشك عاقل في أنه يجب سؤال أهل كل اختصاص في اختصاصهم، لأنهم أدرى الناس بمسائله وفروعه ودقائقه؛ وهذا ينطبق تماما على أهل العلم بالدين، فهم أدرى الناس به، وأحفظهم له، والرجوع إليهم عصمة من الوقوع في الخطأ، ومن اتباع أهل الباطل، وتبصير للمسلمين وتوجيه سديد لهم في كل نازلة تجدُّ أو حادثة تحدث؛ حتى لا يقعوا فريسة لأصحاب الفكر المتطرف، فتترتب على ذلك آثار قد تعصف بأمن المجتمع كله.

ولقد أوجب القرآن الكريم الاعتماد على أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى تحصينا للمجتمع وحماية له من الانزلاق إلى هاوية التطرف الفكري إفراطا أو تفريطا، والآيات في ذلك كثيرة، ومنها:

- قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣﴾ [النحل: ٤٣].

- وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٧﴾ [الأنبياء: ٧].

قال القرطبي: "لم يختلف العلماء في أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المرادون بقول الله تعالى: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٧﴾ [الأنبياء: ٧]. وأجمعوا على أن الأعمى لابد له من تقليد غيره ممن يثق به في تحديد القبلة إذا أُشْكِلت عليه، فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به الله تعالى لا بد له من تقليد عالمه، وكذلك لم يختلف العلماء في

أن العامة لا يجوز لها الفُتيا، لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم"(١).

وقال السعدي: "وهذه الآية الكريمة وإن كان سببها خاصا بسؤال أهل العلم بالرسالات السابقة عن حالة الرسل المتقدمين؛ فإنها عامة في كل مسألة من مسائل الدين، أصوله وفروعه، إذا لم يكن عند الإنسان علم فيها فعليه أن يسأل أهل العلم بها، ففي الآية أمر بالتعلم وسؤال أهل العلم بالدين، ولم يؤمروا بسؤالهم إلا لأنه يجب على أهل العلم أيضا التعليم والإجابة عما علموه، وفي تخصيص السؤال بأهل الذكر وهم أهل العلم نهي عن سؤال المعروفين بالجهل وعدم العلم، ونهي لهم أن يتصدوا لذلك"(٢).

- وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء: ٥٩].

قال البغوي: "قوله عز وجل: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ ﴾، أي: فإن اختلفتم في شيء من أمر دينكم، والتنازع: اختلاف الآراء، وأصله من النَّزْع، فكأن المتنازعان يتجاذبان ويتمانعان. ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾، أي: إلى كتاب الله تعالى وإلى رسوله ﷺ مادام حيا فيكم، وبعد وفاته إلى سنته، والرد إلى الكتاب والسنة واجب إن وجد الحكم فيهما، فإن لم يوجد فسبيله الاجتهاد من أهل العلم بالدين"(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١١/ ٢٧٢، بتصرف يسير.

(٢) تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص: ٥١٩، بتصرف يسير.

(٣) معالم التنزيل للبغوي: ١/ ٦٥٤، بتصرف يسير.

وقال ابن عطية: "والرد إلى الله تعالى: هو النظر في كتابه الكريم، والرد إلى الرسول ﷺ: هو سؤاله في حياته والنظر في سنته بعد وفاته عليه السلام، هذا قول مجاهد والأعمش وقتادة والسدي، وهو الصحيح"(١). قال القرطبي: "ومن لم ير هذا اختل إيمانه، لقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]"(٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾ [النساء: ٨٣].

والاستنباط: الاستخراج، يقال: استنبط الماء إذا استخرجه(٣).

قال الجصاص: "والاستنباط في الشرع نظير الاستدلال، وفي هذه الآية الكريمة دلالة على حجية القول بالقياس واجتهاد الرأي فيما يُستجدُّ من أحكام الحوادث؛ وذلك لأنه تعالى أمر برد الحوادث إلى الرسول ﷺ في حياته، وإلى العلماء بعد وفاته، وهذا لا محالة فيما لا نص فيه؛ لأن المنصوص عليه لا يحتاج إلى استنباط، فثبت بذلك أن من أحكام الله عز وجل ما هو منصوص عليه، ومنها ما هو مودع في النص قد كُلِّف أهل العلم الوصول إلى الاستدلال عليه واستنباطه. وقد حوت هذه الآية الكريمة عدة معان، منها: أن في أحكام الحوادث ما ليس بمنصوص عليه، ومنها: أن على العلماء استنباطه والتوصل إلى معرفته برده إلى نظائره من

(١) المحرر الوجيز: ٢/ ٧١.
(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٥/ ٢٦١.
(٣) معالم التنزيل للبغوي: ١/ ٦٦٧.

المنصوص عليه. ومنها: أن على العامة اتباع العلماء فيما يُستجدُّ من أحكام الحوادث"[١].

وبهذا قرر القرآن الكريم وجوب الرجوع إلى أهل العلم بالدين، تحصينا للمجتمع من الوقوع في براثن أهل التطرف الفكري، لأن أمر الفتوى إذا تُرِك دون حماية وصيانة من أهل العلم بالدين المتخصصين فيه كان ذلك مؤذنا بخراب المجتمع وتفريق جمعه وشق صفه. والله أعلم.

❁❁❁❁

(١) أحكام القرآن للجصاص: ٣/ ١٨٣، وينظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري: ٢/ ٤٥٧.

الجانب الرابع

تربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره

إن من أهم جوانب تحصين القرآن الكريم للمجتمع من التطرف الفكري: أنه اعتنى بتربية عقول أبناء الأمة وتهذيبها، وعزز دور العقل في حياتهم؛ لأن العقل أداة التفكير، وهو القائد الموجه للإنسان، وبه تتم القناعات، وتترسخ العقائد والأفكار والاتجاهات.

لقد اعتنى القرآن الكريم بتربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره حتى يعطي للإنسان قيمته التي تميزه عن الحيوان، وحتى لا يُساق أبناء الأمة كما تُساق البهائم السائمة، فتكون النتيجة انحرافا فكريا إفراطا أو تفريطا.

وللقرآن الكريم منهج فريد في ذلك، ومن أهم جوانبه ما يأتي:

١- الحث على استعماله في النظر والتأمل في آيات الله ودلائل قدرته، وذلك في آيات كثيرة، ومنها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٤].

قال الزمخشري: "قوله تعالى: ﴿لَأٓيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: ١٦٤]، أي: لآيات لقوم ينظرون بعيون عقولهم ويعتبرون؛ لأنها دلائل على عظيم قدرته تعالى وباهر حكمته"(١).

(١) الكشاف: ١/ ٢١١.

وقولـه تعـالى: ﴿ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ قِطَعٞ مُّتَجَٰوِرَٰتٞ وَجَنَّٰتٞ مِّنۡ أَعۡنَٰبٖ وَزَرۡعٞ وَنَخِيلٞ صِنۡوَانٞ وَغَيۡرُ صِنۡوَانٖ يُسۡقَىٰ بِمَآءٖ وَٰحِدٖ وَنُفَضِّلُ بَعۡضَهَا عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلۡأُكُلِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ٤ ﴾ [الرعد: ٤].

٢- الحث على استعماله في تكوين العقيدة الصحيحة، وذلك في آيات كثيرة، ومنها:

قولـه تعـالى: ﴿ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ ٢٢ ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقولـه تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٞ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخۡلُقُواْ ذُبَابٗا وَلَوِ ٱجۡتَمَعُواْ لَهُۥۖ وَإِن يَسۡلُبۡهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيۡـٔٗا لَّا يَسۡتَنقِذُوهُ مِنۡهُۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلۡمَطۡلُوبُ ٧٣ ﴾ [الحج: ٧٣].

وقولـه تعـالى: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٖ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنۡ إِلَٰهٍۚ إِذٗا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ٩١ ﴾ [المؤمنون: ٩١].

٣- ذَمُّ الذين ألغوا عقولهم واتبعوا أهل الباطل، وذلك في آيات كثيرة، ومنها:

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ١٧٠ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي يَنۡعِقُ بِمَا لَا يَسۡمَعُ إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءٗۚ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٧١ ﴾ [البقرة: ١٧٠، ١٧١].

وقولـه تعـالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ يَدۡعُوهُمۡ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ٢١ ﴾ [لقمان: ٢١].

وقولـه تعـالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وقوله تعالى: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ ﴾ [الفرقان: ٤٣، ٤٤].

إلى غير ذلك من الآيات الكريمة الكثيرة الي اعتنى فيها القرآن الكريم بالاعتناء بالعقل وتعزيز دوره، تحصينا للمجتمع من أي أفكار دخيلة، تعكر صفو المجتمع، وتكدر أمنه؛ لأن أهل التطرف دائما ما يستغلون جهل الناس، وضحالة عقولهم، وقلة فهمهم؛ لينشروا ضلالهم ويبثوا سمومهم تحت ستار من الدين يتسترون به، وهم منه براء. والله أعلم.

❁❁❁❁

الجانب الخامس

تحريم الخوض في الدين بغير علم

إن احترام التخصص مما اتفق عليه العقلاء في كل علم من العلوم، ويعد هذا إطارا منطقيا لا يختلف عليه عاقلان؛ ذلك أن أهل كل صناعة يجرمون الخوض في صناعتهم من غير أهل الاختصاص؛ لما قد يترتب على ذلك من فساد لا تحمد عقباه؛ وهكذا الأمر بالنسبة لعلوم الدين، بل إن الأمر فيها أشد خطورة؛ لعظمتها وجلالها، وأهميتها في حياة الناس.

وإن من أهم جوانب حماية المجتمع من التطرف الفكري: تحريم القرآن الكريم للخوض في الدين بغير علم؛ وفي هذا التحريم فوائد ثلاث:

الأولى: أن يوسَّد الأمرُ إلى أهله؛ لأنه إذا وُسِّد لغير أهله فسدوا وأفسدوا المجتمع.

والثانية: صيانة أبناء المجتمع من الوقوع في الخطأ، وعصمتهم من الانحراف، واتباع أهل الباطل.

والثالثة: تجريم الخوض في الدين من غير أهل الاختصاص.

ذلك أن أصحاب التيارات الفكرية المتطرفة إنما يخوضون في الدين بغير علم؛ فيلوون أعناق النصوص من القرآن والسنة، ويؤولونها حسب أهوائهم، لتخدم أغراضهم الخبيثة، من التخريب والإفساد في الأرض؛ مستغلين في ذلك جهل بعض الشباب بأمور الدين، ومتسللين إلى قلوبهم من باب حب الدين ونصرته والدفاع عنه.

ولهذا حرم القرآن الكريم الخوض في الدين بغير علم، ومن الآيات الدالة على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

حيث حرم القرآن الكريم القول على الله عز وجل بغير علم، ومن القول عليه عز وجل بغير علم: تحريم الحلال، وتحليل الحرام، والابتداع في دين الله تعالى.

قال ابن القيم: "كل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم"(١).

- وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ١٦٨ إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلۡفَحۡشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ١٦٩ ﴾ [البقرة: ١٦٨، ١٦٩].

حيث نهى القرآن الكريم عن اتباع خطوات الشيطان؛ لأن ذلك يؤدي إلى القول على الله تعالى بغير علم.

- وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ٣٦ ﴾ [الإسراء: ٣٦].

القفو: الاتباع، يقال: قفاه يقفوه إذا اتبعه(٢). والمعنى: "لا تَتَّبِع الحدْسَ والظُّنُون ثم تقول: رأيتُ ولم تر، وسمعتُ ولم تسمع، وعلمتُ ولم تعلم(٣).

نهى الله تعالى عن اتباع ما لا علم للإنسان به، وزيادة في التأكيد والتحذير وجَّه النهي إلى سيد المكلفين ﷺ، وهو من بعده لكل مكلف من الأمة.

قال الطاهر بن عاشور: "وهذا أدب خلقي عظيم، وهو أيضا إصلاح عقلي جليل، يعلم الأمة التفرقة بين مراتب الخواطر العقلية، بحيث لا يختلط عندها المعلوم والمظنون والموهوم. ثم هو أيضا إصلاح اجتماعي جليل

(١) مدارج السالكين: ١/ ٣٧٨.

(٢) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١٥/ ١٠٠.

(٣) غريب القرآن لابن قتيبة ص: ٢٥٤، والجامع لأحكام القرآن: ١٠/ ٢٥٧.

يجنب الأمة من الوقوع والإيقاع في الأضرار والمهالك من جراء الاستناد إلى أدلة موهومة"[١].

- وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [النحل: ١١٦].

حيث حرَّم الله تعالى الفتيا بغير علم، وجعلها كذبا عليه سبحانه. عن أبي نضرة قال: "قرأت هذه الآية في سورة النحل، فلم أزل أخاف الفتيا إلى يومي هذا"[٢].

وقد بين سبحانه وتعالى عقوبة الكذب عليه عز وجل في آية أخرى فقال: ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الزمر: ٦٠].

قال ابن القيم: "كان السَّلَف ﷺ يكرهون التَّسرُّعَ في الفَتْوَى، ويتمنى كل واحد منهم أن يكفيه إياها غيرُه؛ فإذا رأى أنها قد تعيَّنت عليه بَذَلَ اجتهادَهُ في معرفة حكمها من القرآن والسنة، أو قول الصحابة، ثم أفتى"[٣].

وفي هذا كله صيانة وتحصين للمجتمع من الوقوع في براثن التيارات الفكرية المتطرفة التي يستغل أصحابها جهل الناس بأمور الدين مع حبهم له، وعدم معرفتهم بوجوب الرجوع لأهل الاختصاص بالدين؛ فتكون نقطة الحب مع الجهل وعدم الرجوع لأهل العلم أول مرحلة من مراحل الانحراف واتباع أهل الغلو، دون التبصر لما هم عليه من الباطل. والله أعلم.

❁❁❁❁

(١) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١٥/ ١٠٠، ١٠١.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم: ٧/ ٢٣٠٦.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ٢/ ٦٢. بتصرف يسير.

الجانب السادس

حرمة الأنفس والأموال والأعراض

لقد قرر القرآن الكريم في آيات كثيرة – وكذلك السنة النبوية – حرمة الدماء والأموال والأعراض، وجعل الاعتداء على أي منها كبيرة من الكبائر، وتوعد عليه بأشد العقاب.

ولا غرو فهذه الثلاثة (حرمة الأنفس، والأموال، والأعراض) مع اثنتين أخريين هما: (حرمة الدين، والعقل) تُكمل خمسا، هي الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة عليها، (حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض).

وإن بناء الفكر الإسلامي على حرمة الأنفس والأموال والأعراض تحصين عظيم للمجتمع من التطرف الفكري في شأنها، فلا تُنتهك حرمتها، ولا يُعتدى على شيء منها، وفي ذلك تثبيت لأمن المجتمع، وصيانة له من التفكك والانهيار.

وفيما يأتي إجمال لما يمكن ذكره ههنا من الآيات الكريمة في كل قسم من هذه الأقسام الثلاثة:

أولا: حرمة الدماء:

قرر القرآن الكريم في كثير من الآيات حرمة الدماء، وتوعد من ينتهك حرمتها بالعقاب العظيم.

- يقول تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء: ٩٣].
- ويقول تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا

فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [المائدة: ٣٢].

- ويقول تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴿١٥١﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥١].

- ويقول تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۗ وَمَن قُتِلَ مَظۡلُومٗا فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا فَلَا يُسۡرِف فِّي ٱلۡقَتۡلِۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورٗا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وأكد النبي ﷺ على حرمة الدماء فقال: (لَنْ يَزَالَ المُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا)(١). وقال أيضا: (أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ)(٢). وقال أيضا: (لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لأَكَبَّهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ)(٣).

ثانيا: حرمة الأموال:

كما قرر الله تعالى حرمة الأموال، وحرَّم الاعتداء على أموال الغير بأي وجه من أوجه الاعتداء.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الديات، ٩/ ٢، ح(٦٨٦٢)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة، باب المجازاة بالدماء في الآخرة، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة، ٣/ ١٣٠٤، ح(١٦٧٨)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب أبواب الديات، باب الحكم في الدماء: ٤/ ١٧، ح(١٣٩٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال: "هذا حديث غريب"، وصححه محققه.

- فحَرَّم تعالى أكل أموال الناس بالباطل بأي وجه من وجوه الباطل، سواء كان ذلك بالغش أو الاختلاس أو الغصب أو الإتلاف أو التحايل ...الخ؛ فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٨]، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [النساء: ٢٩].
- وحَرَّم تعالى أكل أموال اليتامى ظلما (ويقاس عليهم سائر الضعفاء)؛ فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ [النساء: ١٠].
- وحَرَّم الله تعالى السرقة وأمر بقطع يد السارق؛ فقال تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [المائدة: ٣٨].
- وحَرَّم الله تعالى قطع الطريق وإرهاب الناس وأخذ أموالهم، وشرع في ذلك حد الحرابة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [المائدة: ٣٣].
- وحَرَّم الله تعالى الربا؛ لأنه أكل لأموال الفقراء واستغلال لحاجتهم؛ فقال تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

إلى آخر الآيات الكريمة التي قرر الله تعالى فيها عصمة أموال المجتمع كله، وحرَّم الاعتداء عليها بأي وجه من الوجوه.

ثالثا: حرمة الأعراض:

كما قرر الله تعالى حرمة الأعراض، حفظا لها، وحماية من اختلاط الأنساب، وما يترتب على ذلك من فساد.

- فحرَّم سبحانه قذف المحصنات المؤمنات بالزنا من غير بينة، ولعن الفاعل في الدنيا والآخرة وتوعده بالعذاب العظيم في الآخرة؛ فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٢٣ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٢٤ يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلۡحَقَّ وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ ٢٥ ﴾ [النور: ٢٣ – ٢٥].
- وشرع سبحانه حد القذف على أولئك الذين يقذفون المؤمنين والمؤمنات بغير بينة، فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥ ﴾ [النور: ٤، ٥].
- وحذَّر الله تعالى الذين يشيعون الفاحشة في المجتمع الإسلامي تحذيرا شديدا، وتوعدهم بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلۡفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ١٩ ﴾ [النور: ١٩].

إلى آخر الآيات الكريمة التي قرر الله تعالى فيها حفظ الأنفس والأموال والأعراض، حتى يحفظ على المجتمع الإسلامي أمنه واستقراره، وحتى يحصنه من التيارات الفكرية المتطرفة، التي تستحل دماء الأبرياء وأموالهم وأعراضهم. والله أعلم.

❁❁❁❁

الجانب السابع
وجوب لزوم الجماعة

لا يختلف عاقلان أن الجماعة أمن وأمان، وأن الفرقة خيبة وخذلان، ولا يمكن لمجتمع أن ينعم بالأمن والاستقرار إلا إذا توحدت قواه، وكان على قلب رجل واحد.

ولهذا جاءت نصوص القرآن الكريم – وكذلك السنة النبوية – مؤكدة على وجوب لزوم الجماعة، ومحذرة أشد التحذير من الفُرْقة، وفي هذا تحصين عظيم للمجتمع من تيارات الانحراف والتطرف، التي لا هَمَّ لها إلا زعزعة الأمن ونسف الاستقرار؛ تنفيذا لمخططات خبيثة.

– يأمر الله تعالى المؤمنين بالاتحاد ولزوم الجماعة؛ فيقول تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

عن ابن مسعود ﷺ قال: الجماعة[(١)]. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لسماك الحنفي: يا حنفي، الجماعة الجماعة!! فإنما هلكت الأمم الخالية لتفرقها، أما سمعت الله عز وجل يقول: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣][(٢)].

وعن قتادة قال: "إنّ الله عز وجل قد كره لكم الفُرْقة، وقدَّم إليكم فيها، وحذّركموها، ونهاكم عنها، ورضي لكم السمعَ والطاعة والألفة والجماعة، فارضوا لأنفسكم ما رضى الله لكم إن استطعتم، ولا قوّة إلا بالله"[(٣)].

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤/ ١٥٩.
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤/ ١٦٤.
(٣) جامع البيان: ٧/ ٧٤..

- ويؤكد الله تعالى على المحافظة على الروابط القوية بين المؤمنين، من المودة والمحبة والنصرة؛ فيقول تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة: ٧١].

أي: قلوبهم متحدة في التواد والتحاب والتعاطف، والتراحم، والتعاضد، والتناصر[١].

- ويؤكد الله تعالى على قوة الأخوة الإيمانية بين المؤمنين، ويأمر بالمحافظة عليها؛ فيقول تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحجرات: ١٠].

أي: إخوة في الدين والولاية والحرمة لا في النسب، ولهذا قيل: أخوة الدين أثبت من أخوة النسب، فإن أخوة النسب تنقطع بمخالفة الدين، وأخوة الدين لا تنقطع بمخالفة النسب[٢].

- ويأمر الله تعالى بإصلاح ذات البين بين المؤمنين، حتى لا تتسبب في النزاع والفُرْقة؛ فيقول تعالى: ﴿ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال: ١].

أي: فاتقوا الله تعالى في الاختلاف والتخاصم، وكونوا متحدين متآخين في الله، وتآسوا وتساعدوا فيما رزقكم الله وتفضل به عليكم[٣].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٨/ ٢٠٣، ومدارك التنزيل: ١/ ٦٩٣، وتفسير ابن كثير: ٤/ ١٥٣.

(٢) معالم التنزيل للبغوي: ٤/ ٢٥٩، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٦/ ٣٢٢، ٣٢٣.

(٣) الكشاف للزمخشري: ٢/ ١٩٥.

- ويوجه الله تعالى المؤمنين إلى لَمِّ الشمل ورأب الصدع إن حدث بينهم شقاق ووصل إلى الاقتتال؛ فيقول تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩].

قال السعدي: وهذا متضمن لنهي المؤمنين عن أن يبغي بعضهم على بعض، ويقاتل بعضهم بعضًا، وأنه إذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين فإن على غيرهم من المؤمنين أن يتلافوا هذا الشر الكبير بالإصلاح بينهم، والتوسط بذلك على أكمل وجه يقع به الصلح، ويسلكوا الطريق الموصلة إلى ذلك(١).

- ويأمر الله تعالى المؤمنين أن يتحدوا ولا يتبعوا سبل الضلال حتى لا يتفرقوا ويتشرذموا؛ فيقول تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال القرطبي: "وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء والشذوذ، وغير ذلك من أهل الجدل، هذه كلها عرضة للزلل، ومظنة لسوء المعتقد، قال ابن عطية. قلت: وهو الصحيح"(٢).

- ويحذر الله تعالى الأمة من مصير السابقين الذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم الحق فتوعدهم بالعذاب العظيم، فيقول: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ

(١) تيسير الكريم الرحمن للسعدي: ص: ٨٠٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤/ ١٦٤، وينظر المحرر الوجيز لابن عطية: ٢/ ٣٦٤.

تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

- ويأمر الله المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، وينهاهم عن التنازع والتفرق، حتى لا يصيبهم الفشل وتضيع قوتهم؛ فيقول تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٦].

إلى غير ذلك من الآيات الكريمة التي تأمر بلزوم الجماعة وتذم الفُرْقة، وما يؤدي إليها، وتدعو لإصلاح ذات البين بين المؤمنين، ورأب الصدع ولَمِّ الشمل، وفي هذا تحصين عظيم للمجتمع من أن تتسرب الأفكار المتطرفة إلى أبنائه، فتزعزع أمنه وتقض استقراره. والله أعلم.

الجانب الثامن

وجوب طاعة أولي الأمر

إن من أهم جوانب منهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري: تأكيده على وجوب طاعة أولي الأمر، لأن في طاعتهم محافظة على وحدة الأمة وقوتها، وسبب رئيس في استقرارها وتقدمها، وفي معصية أولي الأمر نشر للفوضى، وتفريق للأمة، وإذهاب لقوتها.

يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء: ٥٩].

وفيه يأمر الله تعالى أمرا صريحا بطاعته عز وجل وطاعة رسوله ﷺ، وطاعة أولي الأمر.

قال الطبري: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: (أولي الأمر) هم الأمراء والولاة؛ لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله تعالى طاعةً، وللمسلمين مصلحة"(١).

وقال الشوكاني: "و(أولي الأمر): هم الأئمة، والسلاطين، والقضاة، وكل من كانت له ولاية شرعية، والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ"(٢).

وقد أكد النبي ﷺ ذلك في أحاديث كثيرة، منها: قوله ﷺ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ)(٣)، وقوله ﷺ:

---

(١) جامع البيان: ٨/ ٥٠٢.

(٢) فتح القدير للشوكاني: ١/ ٥٥٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ٩/ ٦٢، ح(٧١٤٢)، عن أنس رضي الله عنه.

(مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي)[١].

** وقد قيد الله تعالى طاعة ولي الأمر بأن تكون في طاعة الله:

وفي ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الممتحنة: ١٢].

قال الكيا الهراسي: "هذا عموم في جميع طاعات الله عز وجل، وقد علم الله عز وجل أن النبي ﷺ لا يأمر إلا بالمعروف، إلا أنه شرط في النهي عن عصيانه إذا أمرهن بالمعروف لئلا يترخص أحد في طاعة السلاطين إذا لم تكن طاعة لله تعالى، إذ شرط في طاعة خير العالمين أن يأمر بالمعروف"[٢].

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)[٣].

** وقد بيَّن النبي ﷺ أنه لا يجوز الخروج على ولي الأمر ما لم يظهر منه كفر بواح عليه من الله تعالى برهان.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: (دَعَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ٩/ ٦١، ح(٧١٣٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أحكام القرآن للكيا الهراسي: ٤/ ٤١٠.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ٣/ ١٤٦٩، ح(١٨٤٠)، عن علي رضي الله عنه.

مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)[1].

قال الإمام أحمد بن حنبل: "من خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كانوا اجتمعوا وأقَرُّوا له بالخلافة بأي وجه كان، بالرضا أو بالغلبة، فقد شَقَّ عصا المسلمين، وخالف الآثار عن النبي ﷺ، فإن مات هذا الخارجُ على ذلك مات مِيتةً جاهلية، ولا يَحِلُّ قِتالُ السلطان، ولا يَحِلُّ الخروجُ عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مُبتَدِعٌ، وهو على غير السُّنَّة والطريق"[2].

وتفصيل هذه المسألة في كتب السنة وشروحها وكتب عقيدة أهل السنة والجماعة. والله أعلم.

❁❁❁❁

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورا تنكرونها»، ٩/ ٤٦، ح(٧٠٥٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ٣/ ١٤٧٠، ح(١٧٠٩).

(٢) أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل: ص: ٤٥- ٤٧، بتصرف يسير.

الجانب التاسع

تحريم نشر الشائعات

الشائعات: جمع شائعة، وهي: خبر مكذوب، أو غير موثوق فيه، أو غير مؤكَّد، ينتشر بين النَّاس(١).

وما أكثر الشائعات المكذوبة، لا سيما في عصرنا، والتي تهدف إلى زعزعة الأمن الفكري والاستقرار الداخلي للمجتمع، والتي لا ينشرها أو يساعد في نشرها إلا المنحرفون فكريا، لأهواء دفينة، وأغراض خبيثة.

ولقد حرم القرآن الكريم الاستماع إلى الشائعات أو نشرها، تحصينا للمجتمع وحماية له، لما في نشرها من آثار وخيمة على أمن المجتمع واستقراره؛ ولأن آثارها السيئة تتعدى الفرد إلى المجتمع بأسره، وقد يصل الأمر بها إلى هدم بنيان المجتمع كله.

ولمنهج القرآن الكريم في تحصين المجتمع من خطر الشائعات أركان ثلاثة:

الركن الأول: الأمر بالتثبت من الأخبار قبل إعلانها والتحدث بها:

وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾ [الحجرات: ٦].

نزلت هذه الآية الكريمة في الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط ﷺ لما أرسله النبي ﷺ لجمع زكاة بني المصطلق، فخرجوا إليه ليَتَلَقَّوْه فهابهم، وظن أنهم يريدون قتله ورجع إلى النبي ﷺ(٢).

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة، د/ أحمد مختار: ٢/ ١٢٥٧، مادة (شيع).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: ٣٠/ ٤٠٤، ٤٠٥. ح(١٨٤٥٩). وذكره السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور: ٧/ ٥٥٥، وقال: "بِسَنَد جيد".

ولفظ الفسق واقع هنا على الوليد بن عقبه ﷺ باعتبار معناه اللغوي، وهو: الخروج من الشيء والانسلاخ منه، يقال: فسقت الرطبة: خرجت عن قشرها[1]، لا باعتبار معناه الشرعي؛ لأنه لا يصح أن يوصف صحابي بالفسق لا تصريحا ولا تلويحا؛ كما أنه ليس في الآية ما يقتضي أنه تعمد الكذب، وقد اتفقت الروايات على أنه توهم وظن أن القوم خرجوا لقتله فهابهم ورجع إلى رسول الله ﷺ[2].

قال الطاهر بن عاشور: "ولو كان الوليد بن عقبة ﷺ فاسقا لما ترك النبي ﷺ تعنيفه واستتابته.... واعلم أن جمهور أهل السنة على اعتبار أصحاب النبي ﷺ عدولا، وأن كل من رأى النبي ﷺ وآمن به فهو من أصحابه"[3].

ولأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فإن لفظ هذه الآية عام وإن كان سببها خاصا، وفيها تأسيس لمبدأ عظيم في تحصين المجتمع من التطرف الفكري، وهو: وجوب التثبت والتحقق من صحة الأخبار قبل قبولها والتحدث بها، لئلا يلحق الناس بسبب ذلك أضرارا مادية أو معنوية، وحينها يحدث ما لا تحمد عقباه، ولا ينفع الندم أو الاعتذار.

والركن الثاني: الرجوع إلى النبي ﷺ في حياته، وإلى أهل العلم بعد وفاته ﷺ:

وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾ [النساء: ٨٣].

---

(١) الكشاف: ٤/ ٣٦١، وغريب القرآن للسجستاني: ص: ٣٥٧، والمفردات في غريب القرآن: ص٦٣٦.

(٢) التحرير والتنوير: ٢٦/ ٢٢٩. باختصار.

(٣) التحرير والتنوير: ٢٦/ ٢٢٩.

روي أن هذه الآية الكريمة نزلت في شأن المنافقين، وقيل: في شأن قوم من ضعفاء المسلمين، كانوا إذا بلغهم خبر عن السرايا والجيوش أو غير ذلك أذاعوا به، أي تكلموا به وشهروه قبل أن يعلموا صحته، وكان في إذاعتهم له مفسدة على المسلمين، مع ما في ذلك من العجلة وقلة التثبت، فأنكر الله تعالى ذلك عليهم، وبين أنهم لو تركوا الكلام بذلك الأمر الذي بلغهم، وردوه إلى رسول الله ﷺ، لأعلمهم بالصواب ووجههم إلى الخير، وإلى أولي الأمر وهم كبراء الصحابة، وأهل العلم منهم، لاستخرجوا تدبيره بفطنهم وتجاربهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها(١).

ولأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فإن لفظ الآية عام يشمل هذا السبب وغيره، وبناء عليه: فقد تضمنت الآية الكريمة توجيه المؤمنين إلى التصرف الصواب في قبول الأخبار وإذاعتها، ويتمثل في وجوب الرجوع إلى النبي ﷺ في حياته، وإلى أهل العلم بسنته ﷺ بعد وفاته، قبل قبول الأخبار أو إذاعتها؛ لئلا يترتب على التسرع في نشر الأخبار مفاسد تضر بأمن المجتمع واستقراره.

والركن الثالث: الترهيب من نشر الشائعات، والوعيد على ذلك بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة:

وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ [النور: ١٩].

نزلت هذه الآية الكريمة في شأن المنافقين الذين أحبوا أن يشيع حديث الإفك، ثم هي عامة في غيرهم ممن اتصف بصفتهم(٢). والفاحشة هنا: هي فاحشة الزنا، أو كل قول سيئ(٣).

(١) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي: ١/ ٢٠١، ومدارك التنزيل للنسفي: ١/ ٣٧٩.
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٢/ ٢٠٦، والتسهيل لعلوم التنزيل (٢/ ٦٤)، والبحر المحيط: ٨/ ٢٣.
(٣) فتح القدير للشوكاني: ٤/ ١٧.

لما حذر الله تعالى المؤمنين في الآيات السابقة من العود إلى مثل ما خاضوا به من الإفك أعقب ذلك بالوعيد على ما عسى أن يصدر في المستقبل من محبة شيوع الفاحشة في المؤمنين، واسم الموصول (الذين) يعم كل من يتصف بمضمون هذه الصلة. وجعل الله تعالى الوعيد على مجرد محبة شيوع الفاحشة في المؤمنين تنبيها على أن مجرد محبة ذلك تستحق العقوبة؛ لأن تلك المحبة تدل على خبث النية نحو المؤمنين، فلا يلبث صاحبها إلا يسيرا حتى يصدر عنه ما هو محب له أو حتى يُسَرُّ بصدور ذلك من غيره، فالمحبة هنا كناية عن التهيؤ لإبراز ما يحب وقوعه"(١).

قال الجصاص: "أبان الله تعالى بهذه الآية الكريمة وجوب حسن الاعتقاد في المؤمنين، ومحبة الخير والصلاح لهم، فأخبر فيها بوعيد من أحب إظهار الفاحشة والقذف والقول القبيح للمؤمنين، وجعل ذلك من الكبائر التي يستحق عليها العقاب، وذلك يدل على وجوب سلامة القلب للمؤمنين كوجوب كف الجوارح والقول عما يضر بهم؛ قال ﷺ: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ)(٢)" (٣).

ولعظم هذا الذنب وخطورته على الفرد والمجتمع كله هدَّد الله تعالى فاعليه وتوعدهم بعذاب الدنيا، وهو الحد – إن كان فعلهم قذفا بالزنا–، والعذاب الأليم في الآخرة(٤).

قال السعدي: "﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ أي: يحبون أن تشتهر الفاحشة في الذين آمنوا، وهي الأمور الشنيعة

(١) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ١٨/ ١٨٤، باختصار.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ١/ ١١، ح(١٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ٣/ ٣٩٩.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦/ ٢٧، ٢٨، وفتح القدير للشوكاني: ٤/ ١٧.

المستقبحة المستعظمة، ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أي: لهم عذاب موجع للقلب والبدن، وذلك لغشهم لإخوانهم المسلمين، ومحبتهم الشر لهم، وجراءتهم على أعراضهم، فإذا كان هذا الوعيد لمجرد محبة أن تشيع الفاحشة في المؤمنين، واستحلاء ذلك بالقلب، فكيف بما هو أعظم من ذلك وهو إظهاره، ونقله؟! وسواء كانت الفاحشة، صادرة أو غير صادرة. وكل هذا من رحمة الله بعباده المؤمنين، وصيانة أعراضهم، كما صان دماءهم وأموالهم، وأمرهم بما يقتضي المصافاة، وأن يحب أحدهم لأخيه ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه. ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ فلذلك علمكم، وبين لكم ما تجهلونه"(١).

وبهذا المنهج القرآني العظيم فيما يتصل بالشائعات، والمتمثل إجمالا في جوانب ثلاثة:

١- التثبت من الأخبار قبل قبولها أو إعلانها والتحدث بها.

٢- الرجوع إلى أهل العلم لمعرفة الحق والصواب.

٣- العلم بالوعيد الشديد في الدنيا والآخرة لمن تسول لهم أنفسهم نشر الشائعات.

بهذا المنهج العظيم يحفظ على المجتمع أمنه واستقراره، ويحصن ضد أي تيارات فكرية متطرفة تريد زعزعة أمنه وشق صفه، ونشر الفوضى فيه. والله أعلم.

❁❁❁❁

(١) تيسير الكريم الرحمن للسعدي: ص: ٥٦٤.

الجانب العاشر

ترسيخ الأخلاق الحسنة

إن الأخلاق الحسنة ضرورة اجتماعية لا يمكن لأي مجتمع أن يستغني عنها؛ ولا يمكن لمجتمع أن يحيا أبناؤه سعداء ما لم تكن بينهم روابط متينة من الأخلاق الحسنة، التي أقلها أصول الأخلاق، من الصدق والثقة والأمانة، والصبر والعدل ... الخ.

وإن الأخلاق الحسنة هي الخيط الرابط الذي يصنع الانسجام الفكري بين الإنسان وأخيه الإنسان، فإذا انقطع هذا الخيط الرابط وفُقدت الأخلاق كان مجتمعا ماديا بحتا، ميتا لا روح فيه ولا حياة، وتفكك، وتصارع أبناؤه على أهوائهم، وتطرفت آراؤهم إفراطا وتفريطا، وانحرفوا عن جادة الطريق، وكان مآل المجتمع إلى الانهيار والدمار.

ولهذا فإن الأخلاق تمثل في الإسلام ركنا عظيما من أركان الدين (العقيدة، والعبادة، والأخلاق)، وهي بمثابة الأثر العملي والواقع السلوكي للعقيدة السليمة والعبادة الصحيحة؛ ذلك أن العقيدة والعبادة كلاهما دون أخلاق كالشجرة التي لا ظل لها ولا ثمر، كما أن الأخلاق بغيرهما كظل الغيم، لا ثبات له ولا استقرار.

إن الأخلاق الحسنة روح الإسلام، وهي هكذا بالنسبة للفرد والمجتمع، بمثابة الروح والحياة؛ لأنها القيمة الكبرى والمظهر الأعظم لإنسانية الإنسان.

ولقد اهتم القرآن الكريم بالأخلاق اهتماما عظيما، ونالت فيه قسطا وافرا، وتنوعت أساليبه في إرسائها وترسيخها، والحث عليها؛ ليبني بذلك مجتمعًا نظيفا محصنًا؛ مستقيما على الجادة، خاليا من التطرف الفكري، إفراطا وغلوا، أو تفريطا وانفلاتا، محفوظا من التردي والانحطاط؛ لأن الأخلاق إذا تمكنت من قلب صاحبها حالت دون اعوجاجه، وكانت

كالحصن الذي يرسم له وسطيته في الفكر والسلوك، ويحفظ عليه أمنه واستقراره.

** ومن شواهد عناية القرآن الكريم بترسيخ أخلاق الإسلام وقيمه ما يأتي:

١- تقديم التزكية التي هي الأخلاق على تعليم الكتاب والسنة؛ ليكون ذلك أعظم دليل على أهمية الأخلاق في بناء المجتمع الإسلامي.

قال تعالى: ﴿ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ١٥١ ﴾ [البقرة: ١٥١].

ولهذا صح عن النبي ﷺ قوله: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)[١]، وقوله: (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)[٢]، وقوله: (إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا)[٣].

٢- جَعْلُ الإيمان بكل أركانه بِرًّا؛ وقد صح عن النبي ﷺ قوله: (الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ)[٤].

قال تعالى: ﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي

(١) أخرجه أحمد في المسند: ١٤/ ٥١٣، ح(٨٩٥٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال محققه: صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه: ٤/ ٢٢٠، ح(٤٦٨٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال محققه: حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل: ٨/ ١٤، ح(٦٠٣٥)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تفسير البر والإثم: ٤/ ١٩٨٠، ح(٢٥٥٣)، عن النَّوَّاسِ بن سِمْعَانَ الأنصاري.

ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

٣- الربط بين الأخلاق والعقيدة والعبادة في كثير من الآيات الكريمة، ليؤكد القرآن الكريم مكانة الأخلاق من الدين، وأهميتها، وكونها الأساس في قبول الأعمال، ومن تلك الآيات:

- قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ ۞ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ ﴾ [البقرة: ٢٦٢ – ٢٦٤].

- وقوله تعالى: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥١ – ١٥٣].

- وقوله تعالى: ﴿ ۞ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ ﴿٢٠﴾ وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢١﴾ وَٱلَّذِينَ صَبَرُا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الرعد: ١٩ – ٢٤].

وقولـــه تعـــالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [المؤمنون: ١ – ١١].

٤- الأمر بالتحلي بالأخلاق الحسنة، وذلك في آيات كثيرة، منها:

قولـه تعـالى: ﴿ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقـرة: ٨٣]، وقولـه تعـالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ الأعـراف: ١٩٩]، وقولـه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [آل عمـــران: ٢٠٠]، وقولـــه تعـــالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات: ٦].

٥- الترغيب في الأخلاق الحسنة، وبيان ثواب التحلي بها، وذلك في آيات كثيرة، منها:

- ففي جزاء الصبر يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾ ﴾ [الزمر: ١٠]، ويقول تعالى: ﴿ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا۟ جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴿١٢﴾ ﴾ [الإنسان: ١٢].

- وفي جزاء التقوى يقول تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ﴿٥﴾ ﴾ [الطلاق: ٥]، ويقول تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [يوسف: ٩٠]. ويقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٩].

- وفي جزاء العفو يقول تعالى: ﴿ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النور: ٢٢].

- وفي جزاء الإحسان يقول تعالى: ﴿ ۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [يونس: ٢٦]، ويقول تعالى: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الرحمن: ٦٠].

- وفي جزاء الصدق يقول تعالى: ﴿ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٢٤].

٦- النهي عن التخلق بالأخلاق السيئة، وذلك في آيات كثيرة، منها:

- ففي النهي عن الخيانة يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

- وفي النهي عن السخرية واللمز والتنابز بالألقاب والظن السيء والتجسس والغيبة يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ﴿١٢﴾ ﴾ [الحجرات: ١١ – ١٢].

- وفي النهي عن المن بالصدقات يقول تعالى: ﴿ قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ وَمَغۡفِرَةٌ خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗىۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٞ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٣، ٢٦٤].

- وفي النهي عن التعاون على الإثم والعدوان يقول تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة: ٢].

- وفي النهي عن دخول البيوت بغير إذن أهلها يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [النور: ٢٧].

- وفي النهي عن التنازع والاختلاف يقول تعالى: ﴿ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ ﴾[الأنفال: ٤٦].

٧- الترهيب من الأخلاق السيئة، وبيان العقاب المترتب عليها، وذلك في آيات كثيرة، منها:

- في الترهيب من نشر الشائعات يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ [النور: ١٩].
- وفي الترهيب من قذف المحصنات المؤمنات الغافلات يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النور: ٢٣ – ٢٥].
- وفي الترهيب من افتراء الكذب على الله تعالى يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [النحل: ١١٦].
- وفي الترهيب من رمي الناس بالبهتان يقول الله تعالى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ ﴾ [النساء: ١١٢].
- وفي الترهيب من الخيانة يقول الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٥٨].
- وفي الترهيب من الظلم يقول الله تعالى: ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾ ﴾ [هود: ١٨]، ويقول تعالى: ﴿ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾ ﴾ الحج: ٧١]، ويقول تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ [النساء: ١٠].

والآيات الكريمة التي تبين جوانب منهج القرآن الكريم في ترسيخ الأخلاق الحسنة كثيرة جدا جدا، وفيما ذكرته غنى وكفاية.

وتتمة القول:

إن منهج القرآن الكريم في ترسيخ الأخلاق الحسنة وتعزيز دورها في الحياة الإيمانية مع العقيدة السليمة والعبادة الصحيحة يمثل نظاما كاملا في تشكيل الوعي المجتمعي الوسطي، الذي ينبذ التطرف الفكري وأهله، ويحول دون وجوده أصلا، ويؤسس لمجتمع مستقر آمن مطمئن، تسوده روح الوسطية والمودة والألفة والمحبة والإخاء.

لأن البيئة الحاضنة للتطرف الفكري بعيدة تماما عن أخلاق الإسلام؛ لأن لها صورتين:

الصورة الأولى: البيئة العنيفة التي لا تقبل الآخر، ولا تعترف به، وترى الحق معها وحدها، وتكفر وتفسق وتبدع من يخالفها، ولا حرمة عندها للدماء المعصومة، وهذه بيئة بعيدة تماما عن سماحة الإسلام وأخلاقه الداعية إليها، وهي بيئة الغلو والإفراط. والصورة الثانية: البيئة المنفلتة التي لا تقيم لتعاليم الدين وزنا، بل ترى التخلص منها رقيا وتمدنا وتحضرا، وهذه بيئة الانفلات والتضييع والتفريط.

ولا يمكن أن تقوم لأخلاق الإسلام قائمة في أي من البيئتين، وإن ادعي وجود أخلاق في أي منهما فهي ادعاءات فارغة، وشعارات كاذبة، لأنه لا يمكن عقلا للضدين أن يجتمعا. والله أعلم.

❁❁❁❁

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فقد انتهيت بفضل الله تعالى من هذا البحث، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها:

١- أن تحصين المجتمع من التطرف الفكري – حسب البحث الحالي – يعني: حفظه ووقايته من مجاوزة حد الاعتدال والوسطية إفراطا أو تفريطا في كل ما يتصل بالجانب الفكري الديني.

٢- أن التطرف الفكري لا يعني التشدد والإفراط فيما هو مسموح به شرعا فحسب، وإنما يعني أيضا التفريط والانفلات من ضوابط الشريعة وقواعدها، فكلا طرفي قصد الأمور ذميم.

٣- أن وسطية الفكر – على مذهب أهل السنة والجماعة – هي المنهج الصحيح الذي يجب على أبناء الأمة أن يتبعوه، وهي الطريق المستقيم الذي يجب عليهم أن يسلكوه.

٤- أهمية تحصين المجتمع الإسلامي تحصينا فكريا قويا، على منهج القرآن الكريم والسنة النبوية، حتى لا يتعرض أبناؤه لتيارات الانحراف الفكري إفراطا أو تفريطا.

٥- تضمن القرآن الكريم المنهج العظيم في تحصين المجتمع الإسلامي من التطرف الفكري، وقد جمع هذا البحث من جوانب هذا المنهج العظيم عشر جوانب، تمثلت في الآتي:

الجانب الأول: وجوب التمسك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية.

الجانب الثاني: ترسيخ مبدأ وسطية الفكر.

الجانب الثالث: اعتماد أهل العلم بالدين مرجعية للفتوى.

الجانب الرابع: تربية العقل وتهذيبه وتعزيز دوره.

الجانب الخامس: تحريم الخوض في الدين بغير علم.

الجانب السادس: حرمة الأنفس والأموال والأعراض.

الجانب السابع: وجوب لزوم الجماعة.

الجانب الثامن: وجوب طاعة أولي الأمر.

الجانب التاسع: تحريم نشر الشائعات.

الجانب العاشر: ترسيخ الأخلاق الحسنة.

وأخيرا: أوصي الدعاة والمتخصصين في العلوم الشرعية أن يرسخوا في أبناء المجتمع معالم هذا المنهج العظيم، وأن يشرحوها بالتفصيل، في مؤسسات الدعوة، ومؤسسات التعليم، ليكون أبناء المجتمع متسلحين بهذا المنهج العظيم ضد أي انحراف أو تطرف فكري، ليبقى المجتمع متماسكا قويا، ويهنأ أبناؤه بالأمن والأمان.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. والله تعالى أعلم.

فهرس المصادر

١) أحكام القرآن، للجصاص، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.
٢) أحكام القرآن، للكيا الهراسي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٣) أصول السنة، للإمام أحمد بن حنبل، ط/ دار المنار، الخرج، السعودية، ١١٤١١هـ.
٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م.
٥) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان، ط/ دار الفكر، بيروت، ١٩٩٢م.
٦) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، ط/ الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
٧) التحرير والتنوير: للطاهر بن عاشور، ط/ الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
٨) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزيء، ط/ شركة دار الأرقم، بيروت، ١٤١٦ هـ.
٩) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ط/ مكتبة نزار الباز بمكة المكرمة، بدون تاريخ.
١٠) تفسير ابن رجب الحنبلي لابن رجب الحنبلي، ط/ دار العاصمة، السعودية، ٢٠٠١م.
١١) تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم، ط دار المعرفة، بيروت، ١٩٨٦م.
١٢) التفسير الكبير لفخر الدين لرازي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.
١٣) تيسير الكريم الرحمن للسعدي، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٠م.

١٤) جامع البيان، للطبري، ط/ دار الريان للتراث بالقاهرة، ١٩٨٧م.
١٥) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ط/ دار الحديث، بالقاهرة، ١٩٩٦م.
١٦) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ط/ دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
١٧) زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
١٨) سنن أبي داود، لأبي داوود، ت: شعيب الأرناؤوط، ط/ دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م.
١٩) سنن الترمذي، للإمام الترمذي، ت: أحمد شاكر، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
٢٠) صحيح الإمام البخاري، ط/ دار طوق النجاة، الأولى، ١٤٢٢هـ.
٢١) صحيح الإمام مسلم، للإمام مسلم، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
٢٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ.
٢٣) غريب القرآن لابن قتيبة، ط/ دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م.
٢٤) غريب القرآن، للسجستاني، ط/ دار قتيبة، سوريا، ١٩٩٥م.
٢٥) الغريبين في القرآن والحديث، للهروي، ط/ مكتبة نزار مصطفى الباز، بالسعودية، ١٩٩٩م.
٢٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ط/ دار المعرفة، بيروت، بدون.
٢٧) فتح القدير، للشوكاني، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ.

faharas almasadir

1) 'ahkam alqurani, liljasasi, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1994m.
2) 'ahkam alqurani, lilkia alharasi, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1405hi.
3) 'usul alsanati, lil'iimam 'ahmad bin hanbal, ta/ dar almanari, alkharji, alsueudiati, 11411hi.
4) 'iielam almuqiein ean rabi alealamina, liabn qiam aljawziati, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1991m.
5) albahr almuhit fi altafsiri, li'abi hayan, ta/ dar alfikri, birut, 1992m.
6) altahrir waltanwir liltaahir bin eashur, ta/ aldaar altuwnusiat lilnashri, tunis, 1984m.
7) altahrir waltanwiru: liltaahir bin eashur, ta/ aldaar altuwnusiat lilnashri, tunis, 1984m.
8) altashil lieulum altanzili, liabn jazay'a, ta/ sharikat dar al'arqami, birut, 1416 hi.
9) tafsir alquran aleazimi, liabn 'abaa hatimin, ta/ maktabat nizar albaz bimakat almukaramati, bidun tarikhi.
10) tafsir aibn rajab alhanbalii liabn rajab alhanbali, ta/ dar aleasimati, alsueudiati, 2001m.
11) tafsir abn kathir = tafsir alquran aleazimi, t dar almaerifati, bayrut, 1986m. 12) altafsir alkabir lifakhr aldiyn lirazi, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1990m. 13) taysir alkarim alrahman lilsaedi, ta/ muasasat alrisalati, bayrut, 2000m.
14) jamie albayan, liltabri, ta/ dar alrayaan lilturath bialqahirati, 1987m.
15) aljamie li'ahkam alqurani, lilqurtubii, ta/ dar alhaditha, bialqahirati, 1996m. 16) aldir almanthur fi altafsir bialmathura, lilsuyuti, ta/ dar alfikri, bayrut, bidun tarikhi.
17) zad almasir fi eilm altafsiri, liabn aljuzi, ta/ dar alkitaab alearabii, bayrut, 1422h.

18) sunan 'abi dawud, li'abi dawuud, tu: shueayb al'arnawuwta, ta/ dar alrisalat alealamiati, 2009m.
19) sunan altirmidhi, lil'iimam altirmidhi, t: 'ahmad shakir, ta/ dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, bidun tarikhi.
20) sahih al'iimam albukhariu, ta/ dar tawq alnajati, al'uwlaa, 1422h.
21) sahih al'iimam muslimun, lil'iimam muslma, ta/ dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, bidun tarikhi.
22) gharayib alquran waraghayib alfurqan lilniysaburi, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1416hi.
23) ghurayb alquran liabn qutaybata, ta/ dar alkutub aleilmiati, 1978mi.
24) ghurayb alqurani, lilsajistani, ta/ dar qataybati, suria, 1995m.
25) algharibin fi alquran walhadithi, lilharawi, ta/ maktabat nizar mustafaa albaz, bialsueudiati, 1999m.
26) fath albari sharh sahih albukhari, liabn hajara, ta/ dar almaerifati, birut, bidun.
27) fath alqudiri, lilshuwkani, ta/ dar alkutub aleilmiati, bayrut, bidun tarikhi.